

إعلان توعوي:

(التقرير السنوي) تطبيقاً

لتعليمات الهيئة بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الكويت في : 22 فبراير 2015

انطلاقاً من حرص هيئة أسواق المال على تعزيز الوعي القانوني لدى الأشخاص المرخص لهم، وكذلك كافة المعنيين بتطبيق أحكام القانون رقم (106) لعام 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقرارات الشرعية الدولية الصادرة بهذا الشأن، فإنها تؤكد على أهمية الاطلاع على تعليماتها بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (هـ.أ.م./ق.ر.ت.إ.4/2013) الصادرة بتاريخ 2013/7/17 والعمل بمضمونها بصورة عامة .

تذكر هيئة أسواق المال كافة المعنيين بتطبيق تعليماتها سابقة الذكر، بواجب التقيد بإعداد تقرير سنوي وذلك تنفيذاً للفقرة (4/هـ) من البند الثاني والعشرين من تلك التعليمات التي أوجبت على الشخص المرخص له إعداد تقرير سنوي وتقديمه إلى مجلس إدارة الشخص المرخص له، وتضمنه كافة الإجراءات المتخذة لتنفيذ السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية، وأي اقتراحات لتعزيز فعالية وكفاية تلك الإجراءات، وتقديم نسخة من التقرير

المطلوب إلى الهيئة في موعد أقصاه الأول من شهر مارس المقبل، وذلك تنفيذاً لما تضمنه تعميمنا رقم (1) لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/1/7 الموجه إليكم بهذا الشأن.

وتأمل الهيئة من الأشخاص المرخص لهم الالتزام بما ورد في تلك التعليمات تجنباً للمساءلة التأديبية وفقاً لما هو منصوص عليه في القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية دون الإخلال بأية عقوبة أشد نص عليها قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أية قوانين أخرى ذات صلة.

نسترعي انتباه جمهور المتعاملين والأشخاص المرخص لهم بزيارة موقع هيئة أسواق المال (www.cma.gov.kw) وموقع سوق الكويت للأوراق المالية (www.kuwaitse.com) وعلى تويتر @cma_kwt لمتابعة الإعلانات التوعوية للهيئة.